



منشور رقابي استيراد تذكير رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٨

أشارة الى :-

- * قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاتهما.
- * قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.
- * منشور رقابي استيراد رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥ والتعليمات الصادرة في هذا الشأن
- * وبناء على كتاب السيد اللواء / رئيس مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات رقم ٥١٦٠ بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٨

يراعى إتباع ما يلي ،،

- * يطبق كتاب السيد اللواء / رئيس مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات رقم ٥١٦٠ بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٨ بكل دقة والمطبوع خلفه .
- * ضرورة التأكيد على الالتزام بالبند رقم ٢ من الفقرة الثالثة من منشور رقابي استيراد رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥ والمتضمنه " يكون سحب العينات بمعرفة لجنة مشتركة ومشكلة من الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات ومصلحة الجمارك مع مسئوليتيها الكاملة ومسئولية مندوب التوصيل المختص بشأن عدم تبديلها حتى الوصول للمعمل المختص مع مراعاة ان يتم سحب عينات المواد الكيماوية المفترقة أو التي تعتبر في حكم المفترقات بمعرفة مفتش مفترقات الميناء . "

تفضلوا بقبول وافر التحية

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

١٢ نازة كرم
٢٠١٨
فايزة حمدي احمد

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

١٤
٢٠١٨
مها مصطفى سليم

كبير باحثين
مدير ادارة
بحوث التشريعات الرقابية

١٤
٢٠١٨
محمد فكرى محمد

٥١٦٠
١٨١٢
مكتب رئيس قطاع النظم والإجراءات الجمركية
٧٤٤
١٤١٤

السيد الأستاذ / السيد كمال نجم
رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ...

يطيب لي أن أبعث لسيادتكم بتقديرنا العميق للدور الذي تقوم به مصلحة الجمارك في دعم روح التعاون المثمر مع الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات.

بشأن تغيير المعاينة الجمركية و البند الجمركي لبعض الرسائل بعد عرضها على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وكذا بخصوص منشور رقابي استيرادي رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥ .

نتشرف بعرض الآتي:

- ترد للهيئة بعض الرسائل التي يتم عرضها على الهيئة بعد التأشير من الجمارك بالمعاينة وتبنيدها على البنود الجمركية ثم يتم تغيير المعاينة الجمركية و البند الجمركي مرة أخرى ويقوم الفرع المعروض عليه الرسالة ببدء السير في إجراءات الرسالة وقد يكون قد أنهى إجراءات فحص الرسالة ظاهرياً ومعملياً وأصدر بالفعل للرسالة شهادة مطابقة أو إخطار رفض إلا أن الجمرك يقوم بتغيير البند الجمركي للرسالة وعليه يتقدم المستورد بطلب لإعادة الإجراءات طبقاً للبند الجمركي الجديد مما يترتب على ذلك إهداراً للوقت والجهد.
- والجدير بالذكر ان ذلك يؤدي الي تعطيل صحيح الإجراءات من حيث إعادة تقدير الرسوم طبقاً للبند الجديد وقد يترتب على ذلك خضوع الأصناف المعروضة للقرارين الوزاريين ٢٠١٥/٩٩١ و ٢٠١٦/٤٣ .
- وعليه فبرجاء من سيادتكم التفضل بتوجيه تعليمات نحو عرض الرسائل على الهيئة بعد الاستقرار على المعاينة النهائية والبند الجمركي النهائي للرسالة وذلك لسرعة إنهاء الإجراءات وتوفير الوقت والجهد.
- اما بالنسبة لمنشور رقابي استيرادي رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥ يرجى تفعيل البند رقم (٢) من الفقرة الثالثة والخاصة بان يكون سحب العينات بمعرفة لجنة مشتركة ومشكلة من مصلحة الجمارك والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات. (مرفق)

برجاء العلم والإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم والإفادة.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الإحترام ...

رئيس مجلس الإدارة

لواء مهندس / إسماعيل جابر

تحريراً في ٢٠١٨/١٢/١
مفادح السيد
قطاع النظم وإجراءات الجمركية
مكتب رئيس قطاع النظم والإجراءات الجمركية
١٤١٥/١٢/١
١٥٧٨٥

مطار القاهرة الدولي - بجوار قرية البضائع - الإدارة الإلكترونية : العنوان

19591 : الخط الساخن - goeic.gov.eg : الموقع الإلكتروني



١٨١٤/٥٠